


Distr.: General
23 December 2014
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لألمانيا لدى الأمم المتحدة

استضافت حكومة ألمانيا، في إطار ”عملية فيسبادن“، مؤتمر توعية قطاع الصناعة الثالث المعني بقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي عقد في فرانكفورت، ألمانيا، يومي ٢٠ و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. ونُظِّم المؤتمر الدولي بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح بالأمانة العامة للأمم المتحدة وبرنامج المفاوضات الأوروبية للتوعية بضوابط تصدير الأصناف المزدوجة الاستخدام.

وركز المؤتمر هذا العام على الاستراتيجيات والأساليب الإدارية المتبعة داخل الشركات في مجال الامتثال المتصل بعدم الانتشار. وجريا على المعهود في ”عملية فيسبادن“، جمع المؤتمر بين ممثلي القطاع الخاص والهيئات التنظيمية من أجل تشجيع المناقشات وتبادل الممارسات الفعالة. ومثلت أغلبية المشاركين البالغ عددهم نحو ٧٠ مشاركا رابطات ومبادرات من قطاع الصناعة فضلا عن مؤسسات عالمية تعمل في بلدان متعددة. وكان بين المشاركين الآخرين خبراء في مجال الامتثال وممثلون من منظمات دولية معنية، منهم رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ومن الهيئات الحكومية والأوساط الأكاديمية. وأجرى المشاركون طيلة يومي المؤتمر مناقشات حية وبناءة تناولت أخطار الانتشار وركزت على الممارسات الفعالة المتصلة بإدارة الامتثال في مجالات شتى من بينها الأمن البيولوجي والكيميائي والنووي فضلا عن النقل والسمسرة ومراقبة التصدير.

ويرد في التقرير المرفق بهذه الرسالة موجز لنتائج هذه المناقشات القيمة أُعدت تحت مسؤوليتنا (انظر المرفق). ونرجو ممتنين تعميم هذه الرسالة ومرفقها على أعضاء مجلس الأمن وإصدارهما بوصفهما وثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) السفير هايكو تومس

القائم بالأعمال بالنيابة



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق الرسالة المؤرخة ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القوائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لألمانيا لدى الأمم المتحدة

تقرير المؤتمر

أخطار الانتشار: الحوكمة وإدارة الامتثال

حوار مع قطاع الصناعة دعماً لتنفيذ

قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

٢٠ و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، فرانكفورت، ألمانيا

معلومات أساسية

يُلزم قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل الدول بسد أي ثغرات منعا للجهات التي ليست دولاً، مثل الإرهابيين، من الوصول إلى أسلحة الدمار الشامل. ويفرض القرار التزامات واجبة قانوناً على جميع الدول بأن تكون لديها تدابير مناسبة وفعالة لمكافحة انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ومنظومات إيصالها وبأن تقوم بإنفاذ هذه التدابير. وبصورة أكثر تحديداً، فإن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) يكمل معاهدات واتفاقيات عدم الانتشار الهادفة إلى منع الإرهابيين والتنظيمات الإجرامية من الحصول على أخطر أسلحة العالم. وقطاع الصناعة والقطاع الخاص لهما دور بالغ الأهمية في تنفيذ الأطر التنظيمية المرتكزة على القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). فلا يمكن، إلا بتعاون القطاع الخاص وقطاع الصناعة، التصدي بفعالية لخطر انتشار أسلحة الدمار الشامل إلى الجهات التي ليست دولاً. وقد شجع مجلس الأمن في قراره ١٩٧٧ (٢٠١١) اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) صراحةً على الاستفادة، بين جملة مصادر أخرى، من خبرة القطاع الخاص ذات الصلة. وهذا هو سبب شروع ألمانيا، بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح بالأمانة العامة للأمم المتحدة، في "عملية فيسبادن" التي استضافت في إطارها مؤتمريين تحاوريين دوليين رئيسيين لقطاع الصناعة أحدهما في عام ٢٠١٢ والآخر في عام ٢٠١٣. وبينما كان هدف مؤتمر عام ٢٠١٢ هو تعزيز الشراكات بين الحكومات وقطاع الصناعة عموماً، فقد ركز مؤتمر عام ٢٠١٣ على الجوانب التفصيلية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في مجال الأمن البيولوجي. وركز المؤتمر الذي عقد في تشرين الثاني/نوفمبر على الاستراتيجيات والأساليب الإدارية المتبعة داخل الشركات في مجال الامتثال المتصل بعدم الانتشار.

أهداف المؤتمر وتشكيله

جريا على المعهود في "عملية فيسبادن"، جمع المؤتمر الذي عقد في تشرين الثاني/نوفمبر بشأن موضوع "الحوكمة وإدارة الامتثال" بين ممثلي القطاع الخاص والهيئات التنظيمية من أجل تشجيع المناقشات وتبادل الممارسات الفعالة. ومثلت أغلبية المشاركين البالغ عددهم نحو ٧٠ مشاركا رابطات ومبادرات من قطاع الصناعة فضلا عن مؤسسات عالمية تعمل في بلدان متعددة، مثل شركات AREVA و Commerzbank و General Electric و Philips و Lufthansa و Rolls Royce. وكان بين المشاركين الآخرين خبراء في مجال الامتثال وممثلون من منظمات دولية معنية، منها أفرقة خبراء تابعة للجان جزاءات الأمم المتحدة، ومن الهيئات الحكومية والأوساط الأكاديمية (انظر الضميمة).

و كانت أهداف المؤتمر على النحو التالي

- زيادة الوعي باستراتيجيات عدم الانتشار الشاملة لعدة قطاعات وتعميق فهمها
- تشجيع وتيسير الحوار بين قطاع الصناعة والجهات التنظيمية، ممثلة في الهيئات الحكومية واللجنة المنشأة عملا بقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)
- توفير منتدى عالمي لنشر أفضل ممارسات وتجارب الأوساط الصناعية في مجال عدم الانتشار أو الفعال منها، في قطاعات شتى
- إبلاغ الحكومات بالاتجاهات السائدة في الأوساط الصناعية، بما في ذلك إبلاغها باستراتيجيات وممارسات الامتثال في مجال منع الانتشار المتبعة في قطاع الصناعة
- دعم الهيئات التنظيمية في قيامها بمهمة التوجيه والتنظيم بشكل أفضل.

ونظرت الأفرقة التابعة للمؤتمر في المواضيع والمسائل التالية

- إدارة مخاطر الانتشار عن طريق حوكمة الشركات وإدارة الامتثال الداخلي
- الحصول على معلومات بشأن مخاطر الانتشار
- حوكمة الشركات والقواعد والمبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات في مجال إدارة الامتثال
- ما تتوقع الأوساط الصناعية أن تقوم به السلطات.

وأجرى المشاركون طيلة يومي المؤتمر مناقشات حية وبناءة تناولت أخطار الانتشار وركزت على الممارسات الفعالة المتصلة بإدارة الامتثال في مجالات شتى، من بينها الأمن البيولوجي والكيميائي والنووي فضلا عن النقل والسمسرة ومراقبة التصدير. وأعربوا عن تقديرهم الشديد للنهج الشامل لقطاعات متعددة الذي انتهجه برنامج المؤتمر والذي أتاح فرصة واسعة للحوار وإسداء المشورة وإبداء التعليقات. وأعرب العديد من المشاركين عن اهتمامهم بوضع إطار لحوار مستمر.

النتائج الرئيسية

- يوجد لدى الشركات الكبرى، وخصوصا العاملة منها على الصعيد العالمي، وعي بما تناوله قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من مخاطر متصلة بالامتثال في مجال منع الانتشار
- يتمثل أحد العوامل الرئيسية الدافعة إلى بذل جهود في مجال الامتثال في خطر تعرض الشركة لسوء السمعة؛ وفي هذا السياق، يشكل فرض الحكومات عقوبات مالية تنفيذاً منها لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) عامل ردع
- يواجه قطاع النقل وقطاع مناولة البضائع تحدياً من نوع خاص هو إيجاد سبل للتعرف الفعلي على الشحنات الحساسة دون التسبب في مزيد من المخاطر الأمنية أو عرقلة سير التجارة دون مبرر
- الثقافة التنظيمية هي محرك رئيسي في جهود عدم الانتشار. وثمة حاجة إلى إشاعة ثقافة عدم الانتشار داخل المنظمات وفي مختلف قطاعات الصناعة
- هناك اتفاق عام بين الشركات، رغم التنافس التجاري فيما بينها، على أن تبادل المعلومات المتعلقة بعدم الانتشار هو في مصلحة جميع الجهات الفاعلة في القطاع الخاص
- يحتاج قطاع الصناعة إلى تشريعات موحدة ومنسقة وأكثر وضوحاً، وخصوصاً ما يتعلق منها بقوائم الصادرات الخاضعة للمراقبة، وذلك لتيسير الامتثال دون عرقلة إجراءات تسيير الأعمال
- يتعين تكييف برامج الامتثال مع حجم ونطاق عمل كل مؤسسة، وتحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم بوجه خاص إلى دعم أكبر في هذا الصدد

- هناك اتفاق عام على ضرورة زيادة تعزيز التعاون بين قطاع الصناعة والجهات التنظيمية
- رحبت شركات عديدة مشاركة في المؤتمر بفكرة إنشاء شبكة عالمية للامتثال في قطاع الصناعة. والوضع الأمثل في هذا السياق هو ربط الشبكات القائمة ببعضها البعض و/أو دمج بعضها في بعض وزيادة فعاليتها
- ينبغي أن توفر السلطات الحكومية المزيد من الموارد إلى القطاع الخاص من أجل القيام بأنشطة التوعية في الأوساط الصناعية
- أكد ممثلو قطاع الصناعة الحاجة إلى إنشاء منتدى دولي للمناقشات مع الجهات التنظيمية الوطنية.

النقاط البارزة في العروض المقدمة والمناقشات

تم الإدلاء ببيانات افتتاحية باسم المكتب الاتحادي للشؤون الخارجية لألمانيا ورئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ومكتب شؤون نزع السلاح بالأمانة العامة للأمم المتحدة والمفوضية الأوروبية ووزارة خارجية الولايات المتحدة والمكتب الاتحادي للشؤون الاقتصادية ومراقبة الصادرات. وشدد المتكلمون على تداعيات المشهد الأمني الدولي الراهن على قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وأكدوا أن "عملية فيسبادن" قد ساعدت في زيادة الوعي بقضايا عدم الانتشار على الصعيد العالمي. وأكد السفير أو جون، رئيس اللجنة، ضرورة مواصلة الحوار بين قطاع الصناعة والحكومات والأهمية الكبيرة لاستمرار "عملية فيسبادن" التي بات لها دور مهم في هذا الصدد. وأكد المتكلمون أيضاً أهمية سلسلة المؤتمرات هذه بالنسبة للاستعراض الشامل المرتقب لحالة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي سيجري في عام ٢٠١٦. وذكر أن "مؤتمرات فيسبادن" تشكل محفلاً مهماً لإشراك قطاع الصناعة في هذه العملية.

مخاطر الانتشار: حوكمة الشركات وإدارة الامتثال الداخلي

عرض ممثلون من قطاعات صناعية رئيسية تتأثر على نحو متشابه بالضوابط والقواعد التنظيمية المتصلة بقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وهي كل من القطاع النووي، والبيولوجي/الكيميائي، وقطاع هندسة الفضاء الجوي، وقطاع الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات وقطاع النقل، الخلفيات التنظيمية المعقدة التي تعمل فيها هذه القطاعات والتي كثيراً ما يغطي نشاطها بلداناً مختلفة، كما عرضوا الممارسات الفعلية التي تشتمل عليها

استراتيجياتهم المتعلقة بالامتثال. وسلطوا الضوء أيضا على إشكالات وتحديات الامتثال التي تخص كلا منهم. فعلى سبيل المثال، استجاب قطاع الصناعة النووية لزيادة التفحص والمخاوف من حصول الإرهابيين على أسلحة الدمار الشامل بعد هجمات الحادي عشر من أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ وأخذ يعالج بصورة استباقية الشواغل المتعلقة بعدم الانتشار. وتعين على قطاع النقل أن يضع استراتيجيات ونظما متطورة لفحص المعاملات المتعلقة بالشحنات الحساسة. ولا تزال عملية الفحص اليومي تشكل تحديا كبيرا. وسيكون من المفيد أن يزداد تبادل الخبرات والمعلومات وأن يجري حوار مع الهيئات التنظيمية بشأن مواطن الضعف في القواعد التنظيمية. وقد ذكر مع ذلك أن الإفراط في الشفافية قد يمدد المتسببين في الانتشار بمعلومات، عن غير قصد، تمكنهم من استحداث ممارسات تسريب "فعالة".

وأقر جميع المتكلمين بأهمية عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، وشددوا على الحاجة إلى إرساء فهم مشترك لأهمية عدم الانتشار، لا سيما في سلاسل الإمداد والتوزيع. وذكر أن إدارة الامتثال تشتمل على ممارسات فعالة يتمثل بعضها فيما يلي:

- لا بد من تقبل الإدارة العليا للامتثال ودعمها له وهو أمر يمكن التوعية به عن طريق مدونات قواعد السلوك
- ثمة حاجة إلى أن تكون برامج الامتثال الداخلي مرنة بما يكفي لتكييف المعايير العالمية مع البيئات التنظيمية المحلية من أجل مراقبة الشحنات التي ربما تكون مشار قلق (بوسائل منها مثلا توفير الموظفين ذوي الخبرة أو استحداث عمليات إفراج داخلية قائمة على مراعاة المخاطر أو تطويع الهياكل للاحتياجات المحلية المحددة)
- يكون الموظفون أكثر تحمسا لأداء عملهم إذا كانت أدوارهم ومسؤولياتهم والمبادئ التوجيهية الداخلية واضحة (ذلك أن الموظفين المتحمسين لأداء العمل أثمن وأكثر فعالية من أي نظام من نظم تكنولوجيا المعلومات)
- تُلزم مدونات قواعد السلوك الموردين والعملاء بالعمل وفق مبادئ واحدة، وذلك، مثلا، عن طريق جعل تلك المبادئ جزءا من العلاقات التعاقدية.

ورأي المتكلمون أن جهود الامتثال ييسرها التعاون وتبادل المعلومات بين الشركات رغم التنافس فيما بينها، كما يسهلها تفادي حالات عدم اليقين في التشريعات أو تقليلها إلى أدنى حد. فكلما زاد وضوح القواعد التنظيمية، زادت فعالية تنفيذها من قبل القطاع الخاص. وينبغي أن تنظر الهيئات التنظيمية أيضا فيما إذا كان من الممكن المكافأة على جهود الامتثال وفي كيفية ذلك.

الحصول على معلومات بشأن مخاطر الانتشار

أكد مشاركون يمثلون قطاعات صناعية مختلفة الدور المحوري لاستقاء وإدارة البيانات الحساسة عند تناول مسألة الانتشار. وذكّر أن تبادل المعلومات يحسن عملية تقييم الفرص التجارية من منظور مخاطر الانتشار. ولذلك، فإن تبادل المعلومات يصب تماماً في مصلحة جميع الجهات الفاعلة من القطاع الخاص ويعود بالفائدة على الشركات ذات الموارد الأقل، مثل المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم. ويجب أن يجري تبادل المعلومات بين جميع الأطراف المعنية: أي فيما بين الشركات، وفيما بين السلطات الحكومية، وبين السلطات الحكومية والشركات. وأشار المتكلمون في هذا الصدد إلى أن السلطات الحكومية ستستفيد من حصولها من الشركات على بيانات منها عن "الاستفسارات التجارية المثيرة للريبة". وجرى التأكيد مرارا على أن قيمة الموارد البشرية، ومن ذلك مثلاً توافر كوادر ذات خبرة من موظفي مراقبة الصادرات، يكاد يستحيل تعويضها بعمليات الفحص المستندة إلى قوائم محوسبة لأن الأخيرة تفتقر إلى تقييمات كافية لنوعية البيانات.

حوكمة الشركات والقواعد والمبادئ التوجيهية المتعلقة بأفضل الممارسات في مجال إدارة الامتثال

هناك عدد من الأمثلة المهمة على المبادرات المتخذة في قطاع الصناعة أو الشركات بين القطاعين العام والخاص التي تدعم امتثال الشركات للقواعد التنظيمية الدولية المتعلقة بعدم الانتشار أو تعزيز تدابير طوعية، من قبيل المبادرة المتعلقة بالمبادئ السلوكية لمصدري محطات الطاقة النووية أو المركز الدولي للسلامة والأمن الكيميائيين. وتوفر هذه المبادرات دروساً قيمة، مثل الحاجة إلى النظر في المسائل المتعلقة بمكافحة الاحتكار.

وتبرز هذه الأمثلة أيضاً الدور الأساسي الذي تؤديه رابطات قطاع الصناعة في دعم جهود أعضائها في مجال الامتثال وتمكينهم من بذلها. ويتسم بأهمية قصوى في هذا الصدد التعاون الوثيق القائم على الثقة بين السلطات الحكومية والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية.

وتقوم المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس حالياً بوضع مواصفة قياسية خاصة بنظم إدارة الامتثال. وجرى التشديد على أن مراعاة مخاطر الانتشار ينبغي أن تكون جزءاً لا يتجزأ من نظام إدارة الامتثال في كل شركة. وأبرز مشاركون من الهند وأفريقيا التحديات التي تواجهها الأسواق الصاعدة في المنطقتين وعدم توافر الخبرة و/أو الذاكرة المؤسسية.

ما ينتظر قطاع الصناعة من السلطات أن تفعله

دعا المشاركون إلى الاستغناء عن "العبارات السياسية" بوضع أطر تنظيمية عملية واضحة قابلة للتنفيذ والإنفاذ. ودُكر أنه ينبغي في الوقت نفسه أن يصبح الامتثال في مجال عدم الانتشار "جزءاً من 'الشفرة الوراثية' للصناعة والتجارة العالميتين". ولذلك، اقترح وضع معايير دولية وربما قيام اللجنة بدور أبرز. وانتقد المشاركون الكثرة المبالغ فيها للقواعد التنظيمية الدولية التي تنفذ بطرق مختلفة في أنحاء المعمورة. ودُكر أن ثمة حاجة إلى مُهَج ومعايير أكثر اتساقاً، من قبيل القوائم أو النهج الموحدة للمراقبة في مقابل التدابير الرقابية الخاصة بالمستعملين النهائيين، وذلك للتغلب على أوجه التفاوت في الأسواق وهيئة بيئة تضمن تكافؤ الفرص. وبالتالي، ينبغي إشراك القطاع الخاص مبكراً في صياغة ووضع القواعد التنظيمية الدولية بل وحتى الجزاءات. ويمكن الاستفادة من الصكوك القائمة من قبيل 'النظم المنسقة' للمساعدة في تتبع الشحنات الحساسة على امتداد سلسلة التوريد أو التوزيع والتعامل معها.

وأكد المشاركون استعدادهم لدعم عملية وضع معايير عالمية. ودعوا إلى عقد ترتيبات تتسم بمزيد من الطابع التعاوني بين الهيئات التنظيمية وقطاع الصناعة ("شراكات بين القطاعين العام والخاص") لتبسيط الإجراءات وتوحيد تدابير المراقبة المتعلقة بالمستعملين النهائيين. وشددوا مراراً على الحاجة إلى الحوار المستمر بين السلطات الحكومية والقطاع الخاص على الصعيدين المحلي والدولي. واقترحوا إقامة المزيد من الشبكات أو ربط الشبكات القائمة بعضها ببعض وأكدوا أهمية الاجتماعات التي تعقد وجهاً لوجه والتحاور بين الأقران. وأوصى المشاركون بأخذ "عملية فيسبادن" في الحسبان في هذا الصدد.

قائمة المشاركين

الدول والسلطات الحكومية: ألمانيا (المكتب الاتحادي للشؤون الخارجية، والوزارة الاتحادية للشؤون الاقتصادية والطاقة، والمكتب الاتحادي للشؤون الاقتصادية ومراقبة الصادرات)، وإيطاليا (وزارة التنمية الاقتصادية)، وماليزيا (وزارة التجارة الدولية والصناعة)، الولايات المتحدة الأمريكية (وزارة الخارجية).

المنظمات الدولية والإقليمية: أمانة جماعة منطقة الكاريبي، والمفوضية الأوروبية، والدائرة الأوروبية للعمل الخارجي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وفريق الخبراء التابع للجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)، ومكتب شؤون نزع السلاح بالأمانة العامة للأمم المتحدة، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠١٤) وفريق الخبراء، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، ومنظمة الجمارك العالمية.

الشركات ورابطات قطاع الصناعة: الرابطة الأفريقية للسلامة البيولوجية، وشركة AREVA (فرنسا)، ورابطة السلامة البيولوجية لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ، ورابطة السلامة البيولوجية لآسيا الوسطى ومنطقة القوقاز، والرابطة الألمانية لصناعات الفضاء الجوي، ومركز معلومات الضوابط الأمنية للتجارة (اليابان)، ومصرف Commerzbank AG (ألمانيا)، و Compliance Academy GmbH (ألمانيا)، و Compliance and Capacity International, LLC (الولايات المتحدة الأمريكية)، و Ericsson AB (السويد)، والاتحاد الدولي لرابطات وكلاء الشحن (سويسرا)، و جنرال إلكتريك (الولايات المتحدة الأمريكية)، والمجلس الهندي للصناعات الكيميائية (الهند)، و Infineon Technologies AG (ألمانيا)، والاتحاد الدولي لرابطات السلامة البيولوجية، و Julius Kriegl Consultancy (جنوب أفريقيا)، و Lufthansa Cargo AG (ألمانيا)، و Merck KGaA (ألمانيا)، و Rolls-Royce (المملكة المتحدة)، و Philips International (هولندا)، و Verband der Chemischen Industrie (ألمانيا)، وأمانة الرابطة العالمية للطاقة النووية (المملكة المتحدة).

الأوساط الأكاديمية ومراكز الفكر وكيانات أخرى: معهد دراسات وتحليلات الدفاع (الهند)، ومشروع ألفا بكلية كينغس كوليدج، لندن (المملكة المتحدة)، والمعهد الكوري للتجارة الاستراتيجية KOSTI (جمهورية كوريا)، و Leibniz Institut DSMZ (ألمانيا)، ومعهد مونتييري للدراسات الدولية (الولايات المتحدة الأمريكية)، والمختبر الوطني لشمال غرب

المحيط الهادئ (الولايات المتحدة الأمريكية)، وأمانة هيئة المبادئ السلوكية لمصدري محطات الطاقة النووية (إيطاليا)، ومركز ستيمسون (الولايات المتحدة الأمريكية)، ومعهد ستكهولم الدولي لبحوث السلام (السويد)، ومركز التجارة الدولية والأمن الدولي بجامعة جورجيا (الولايات المتحدة الأمريكية)، ومركز بحوث الامتثال المتعددة التخصصات بجامعة فيادرينا الأوروبية (ألمانيا)، ومشروع ويسكنسون المتعلق بتحديد الأسلحة النووية (الولايات المتحدة الأمريكية).